

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

28- كتابُ القسامةِ والمحارِبينِ والقصاصِ والدياتِ

الدرس الخامس عشر: من كتاب القسامة والمحارِبين والقصاصِ والدياتِ من صحيح الإمام مسلم

كتابُ القسامةِ والمحارِبينِ والقصاصِ والدياتِ

3 - بابُ ثبوتِ القصاصِ في القتلِ بالحجرِ وغيره من المحدثاتِ، والمثقلاتِ، وقتلِ الرجلِ بالمرأةِ

(1672) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، ج وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، كَلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ: «فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ»

16 - (1672) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حَلِيِّ لَهَا، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي الْقَلْبِ، وَرَضَّ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ، فَاخَذَ، فَاتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يَرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ، فَرَجَمَ حَتَّى مَاتَ»

(1672) - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

17 - (1672) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ جَارِيَةً وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رَضَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا مِنْ صَنْعِ هَذَا بِكَ فُلَانٌ فُلَانٌ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا، فَأَوْتَتْ بِرَأْسِهَا، فَاخَذَ الْيَهُودِيُّ فَاقْرَ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْضَ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ»

ليلة الثلاثاء 21 ربيع الآخر 1444 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون